APSF الجمعية المهنية لشركات التمويل
Association Professionnelle des Sociétés de Financement

ندوة بنك المغرب و وزارة العدل

حول موضوع

"نجاعة الإطار القانوني لتحصيل الديون المتعثرة : التحديات العملية وآفاق التطوير"

الرباط ، 24 مارس 2026

كلمة رئيس الجمعية المهنية لشركات التمويل

السيد عبدالله بن حميدة

السلام عليكم

السيد وزير العدل

السيد والي بنك المغرب

السيد الرئيس المُنْتَدَب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

السيد رئيس النيابة العامة

السيد رئيس المجموعة المهنية لبنوك المغرب

زملائي الأعزاء، رؤساء البنوك وشركات التمويل

سيداتي، سادتي

أود بإسمي الشخصي وبإسم جميع أعضاء الجمعية المهنية لشركات التمويل (APSF)، أن أعبر عن سروري الكبير وأنا أشارك في محاضرة يومه التي تستقطب مجموع أصحاب القرار في المَنْظُومَتَيْن القضائية والبنكية على أعلى مستوياتهم.

ولا أجد أفضل من عبارات السيد والي بنك المغرب الواردة في رسالة الدعوة التي وجَّهَهَا إليَّ، قصد "دراسة العوائق القانونية والقضائية والمُمَارَسَاتِية التي نُواجِهُها في استيفاء الديون البنكية، وذلك في أُفق تكوين إطار قانوني يَنْصَبُّ على إحداث سوق ثانوية للديون المُتَعَثِّرَة".

من وجهة نظري المتواضعة، يلزم التوصيات التي سنعتمدها هنا أن تأخذ بالحسبان - دون ملل في تكراره - المُسْتَلْزَم الرئيسي الكامن في أن نعرض على الفاعلين تمويلات متناسبة وعلى المَقَاس، بشروط تتزايد امتيازاتُها، إضافة إلى السَّهَر على أن تكون القروض الممنوحة "قروضا جيدة"، أي، باسْتِعارَة عبارات المرحوم الرئيس عبد العزيز علمي رحمه الله، أن تكون قروضا تُسَدَّدُ بكيفية عادية، وهذا هو شِعار الرجال والنساء النَّشيطين ضمن جمعية (APSF) الذين عمِل أسلافُهم على وضع مَعالِم مجالِهم المهني وفي وقت جد مُبَكِّر، بإقامة مواثيق الأخلاقيات والسُّلوكيات تَحُثُّ على عدم إثقال كاهِل الزبناء باسْتِدانَة مُفْرِطَة، أُسَرًا كانوا أو مقاولات.

سيداتي، سادتي

وحيث قد تم إشراك جمعية (APSF) في التشاورات المفتوحة من قِبَل وزارة العدل وبنك المغرب بداية 2025، وفي إعداد هذه التظاهرة على الصعيد الفني ، أرى من الواجب أن أشْكُر مديرية الشؤون المدنية والمِهن المُنَظَّمة، ومديرية الإشْراف البنكي على حِرْصِهم على التَّمسك بِفَضيلة الإصغاء.

واستطاعت جمعية (APSF) بذلك أن تُدَعِّمَ كتابة مشروع "الكتاب الأبيض" الذي أَنْجَزَتْه مجموعة العمل التي عَيَّنَتْها لُجَيْنَة القيادة، مع إبراز العوائق العَمَلِيَّة والحلول المُتَعَيَّن إعدادُها. وحين المبادلات المباشرة، تطَرَّقَتْ إلى النزاعات المُتَوَاتِرة، وعدم تناسُق بعض الاجتهادات القضائية والممارسات القضائية المتخالفة من مجال تُرابي إلى آخر.

لتسليط الأضواء على أقوالِنا، يَلْزَم أن نتذكر أنه حتى قبل ظهور الائتمان الإيجاري سنة 1965 على شكله العصري، كان يُمارَس على شكل كراء بسيط من طرف المقاولين الفُرادى الذين عمِل أبناؤهم وأَحْفادُهم على اسْتِدامَتِه إلى غاية يومه؛ لنجده لا يزال معمولا به على شكله التقليدي لفترات وجيزة، ويكفي القيام بجولة صغيرة في الأحياء المدارية لمدننا، لنجد تنوعات من الممتلكات المعروضة للكراء مثل الألواح (madriers) للبنائين، والسقالة (échafaudage) للصباغين، أو حتى المعدات الضرورية لتنظيم الحفلات العائلية لمُجَهِّزي هذه التظاهرات.

والفلاحون الصغار الذين تَعُوزُهُم الرساميل، نجدهم إلى غاية يومه يلجؤون إلى مؤجري آليات فلاحية جد متنوعة.

وهذا الائتمان الإيجاري "الحرفي" الذي يعتبره العديد من الناس غير منظم، يخضع بالتأكيد لقواعد غير مكتوبة مفادها الثقة، والوفاء بالوعد، والشرف، والأخلاق، تضمن كلها حُسْنَ سَيْرِه واسْتِدامَتِه.

وهؤلاء المقاولون الفرادى الرواد، كانوا يطبقون نظرية أريسطو دون معرفتهم لها، حيث كان أريسطو هذا يقول ما أَخْتَزِلُهُ بالذاكرة "أن الثروة تكمن في الممارسة أكثر منها في الملكية".

وهذا الائتمان الإيجاري التقليدي يسير دون عوائق ودون اللجوء إلى مساطر "الاستيفاء"، الطويلة بقدر ما هي مكلفة – وأضع عن قصد بَيْنَ مُزْدَوِجَتَيْن كلمة "استيفاء".

أُدْخِلَ الائتمان الإيجاري العصري إلى بلدنا سنة 1965، الْمُسْتَوْحَى، لكي لا نقول مستورد من النموذج اللاتيني الفرنسي بِمُقارَبَة تَوَارُثِيَّة بارزة؛ وأود أن أُنَوِّهَ هنا بالمؤسِّس الرائد لهذه المهنة في مملكتنا والذي شرَّف جمعية (APSF) برئاسته منذ إحداثها سنة 1994 إلى غاية سنة 2000، ألا وهو السيد محمد أمين بنجلون رحمه الله.

شهد الائتمان الإيجاري عند بدايته انطلاقة مُحْتَشِمَة، مرتبطة كما يقال ببعد سيكولوجي مفاده أن "عدم ملكية تجهيزات الإنتاج يُنْظَرُ إليه بنظرة سيئة، بل سيئة جدا" وهذا المفهوم المستعار من المُؤْتَمِنِين الإيجاريين الفرنسيين، يلزم ألا يسود في بلدنا.

كان الائتمان الإيجاري حين ظهوره، قد عرف انطلاقة محتشمة مرتبطة حينذاك، وكما يقال بحجم سيكولوجي مفاده أن "من لا يملك تجهيزاته للإنتاج، كان ينظر إليه بنظرة سيئة، بل سيئة جدا". وهذا المبرر المستعار من المؤتمنين الفرنسيين، لا مجال لأن يسود لدينا، حيث أن الائتمان الإيجاري مُتَجَذِّرٌ في الْمَنْظُومَة البيئية للاقتصاد منذ ميلاد التجارة وأدوات الإنتاج ووسائل النقل.

فيما بين سنتي 1965 و1993، كانت شركات الائتمان الإيجاري شركات تجارية تمارس نشاطها بمجرد التصريح بوجودها لدى الإدارة الجبائية. وابتداء من 1993 حيث تم الْإِرْتِقَاء بها إلى مؤسسات الائتمان وأضيفت إلى صفتها التجارية وظيفة شركات تمويل مُلْزَمَة بالانخراط في الجمعية المهنية لشركات التمويل (APSF) التي أحدثت هي نفسها بموجب القانون "بالقانون البنكي" استجابة لحاجة عملية. وابتداء من تلك الحقبة سَتَبْرُزُ المشاكل المُعيقَة لنشاطها إلى غاية يومه، وهذا بالخصوص هو المفهوم المخصص أحيانا للفظ "البنكي" في إعداد النصوص المفروض فيها أن تهم جميع مؤسسات الائتمان.

وبدافع من كل ذلك تم إخضاعها لِتِرْسَانَة من التدابير الاحْتِرازِيَّة، وقواعد تدبير مَخْطَر الائتمان، والمحاسبة، والتقارير الإخبارية، والمطابقة إلخ... لمواجهة هذه الْمُسْتَلْزَمات، اضطرت إلى أن تُحْدِثَ عن مَضَضْ، أقساما متخصصة وتَطْعيمِها بموارد بشرية كُفْأَة ومُؤَهَّلَة وإنفاق تحملاتها، وهي موارد كان من الممكن أن تخصص لأعمال تدبيرية عوض التجارية، وتقوية جودة الخدمات المقدمة للزَّبَانَة.

وفي نفس الوقت ظهر نشاط آخر للإيجار، إنه الكراء لمدة طويلة (LLD)، الذي تنامى وعرف نجاحا فائقا مع تَلاَفِي الانْشِغَال بأي من الإكراهات التي سبق لي أن ذكرتها.

سيداتي، سادتي

تنشط شركات الائتمان الإيجاري تحت نظام "المُؤَجِّرِين" أو "المُكْرين" وفق مقتضيات مدونة التجارة، مقترنة بصفة "مؤسسة الائتمان" تطبيقا لمقتضيات القانون البنكي.

هل العمل بالصِّفَتَيْن يُعَدُّ امتيازا؟ أم يعتبر بالعكس عائقا؟

يميل الفاعلون، بشيء من الغرور، إلى المنحى الثاني من السؤال ويُبَرِّرُونَه بأكثر من التعليل الواحد. هذا في المجال المحاسبي، وباقتصارنا على المثال الواحد، نجدها تُمْسِكُ محاسبة مُزْدَوِجَة، إحداهما محاسبة شركة بصفتها مُؤَجِّراً ومُكْرِياً، والأخرى محاسبة مالية بصفتها مؤسسة ائتمان. مما يؤدي بالتالي إلى تأويلات متعددة للأرقام، وتعارضات وفي بعض الأحيان عَجْزٌ عن الاستجابة لأي من المطالبات الصادرة من محيطها (الإدارة الوصية أو غيرها، أو من داخلها ومن أصل هيآت الحِكَامَة لديها. مع حسن الحظ، فإن الْمَشْغَلَ (Atelier) المخصص للائتمان الإيجاري قد جاء في وقته المناسب لمناقشة هذا الأمر. علما أنه، طيلة التشاور الجاري حول الجوانب القضائية المرتبطة بالائتمان، وَفَّرَتْ وزارة العدل أجوبة أو أو بدايات أجوبة لبعض الصعوبات التي تواجهها المؤسسات الائتمانية، بما في ذلك الائتمان الإيجاري ، ومن ذلك في إطار قانون المسطرة المدينة الجديد (تبليغ المدينين) أو أيضاً، في إطار تسريع الرقمنة (منصات التبادل الإلكتروني) وإنابات أوامر من محكمة إلى أخرى، إضافة إلى شروط الوضع رهن البيع بِالْمَزَاد العَلَنِي.

سيداتي، سادتي

نحن في كامل الاستعداد للتفكير معكم قصد إزالة الحواجز التي تثقل أو قد تثقل كاهل نشاط الائتمان الإيجاري، ولو استلزم ذلك منا أن نُبَيِّنَ عن الشجاعة التي سَتُوصِلُنَا إلى إعطائه التسمية الوحيدة التي تَلِيقُ أحسن لياقة بنشاطه كمؤجر أو كمؤسسة ائتمان، أو لِنَخُصَّه بقانون نَوْعِي.

أود، قبل خَتْمِ تدخلي، القول بأن لقاءنا يومه يشكل فرصة سانحة قد نرفع بها نهائيا كل لُبْسٍ أو غموض عن أي نص تشريعي أو تنظيمي، وبعبارة أخرى تبديد كل سوء فهمها أو تأويلاتها، ذلك هو أيضا، بالخصوص وحسب وجهة نظري المتواضعة، فرصة متاحة لمبادلة التعرف بيننا كمسؤولين عن القضاء، والمهن القضائية والفاعلين المحترفين في مجال الائتمان، لِنَتَقارَبَ بُغْيَةَ أحسن تقييم وتثمين مُسْتَلزَمَات وإكراهات كل منا.

إن واقِعَ الأمْرِ يَحُثُّنَا على الاعتقاد بأن عَمَلَنا هذا ليس إلا مجرد بداية، إذ أن الرهان هنا يكمن في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لهذا البلد العزيز علينا والذي نعمل جميعا من أجله.

الجمعية المهنية لشركات التمويل هي 4.200 من الرجال والنساء يُثَابِرُون لِمُوَاكَبَة الأُسَر في استهلاكاتها (التجهيز المنزلي والسكن)، والمقاولات واستثماراتها بواسطة الائتمان الإيجاري ودورة الاستغلال عبر إنَابَة الْفَوَاتِير (affacturage).

إن العمل اليومي لهؤلاء النساء والرجال يندرج بأقصاه في احترام مواثيق الأخلاقيات والسلوكيات التي ذكرتها منذ قليل وأغتنم هذه الفرصة لشكرهم والإشادة الكبيرة بهم.

شكرا لكم مع متمنياتي بنجاحكم الكامل.